

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمهُورِيَّة مصر العَرَبِيَّة

رَئَاسَةِ الجُمْهُورِيَّة

الْوَلَاحِ الْمَصْرِيُّ

مُلْحِقُ لِلْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٠ جنيهات

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٢٢ المحرم سنة ١٤٤٣
الموافق (٣٠ أغسطس سنة ٢٠٢١)

العدد ١٩٢
تابع (أ)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٤١ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعليه قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخين

٢٥، ٢٦/٨/٢١ :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقاري المؤرخ ٢٥/٨/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم

والمطالبات القضائية :

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات (أمورية قوص الكلية - محكمة قوص الجزئية - محكمة قوص لشئون الأسرة) إلى المقر الجديد الكائن شارع النصر بجوار بنك مصر الجديد - مركز قوص - محافظة قنا ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

٢٠٢١/٩/١ الموافق

٢٠٢١/٨/٢٩ صدر في

وزير العدل

المستشار / عمر مروان



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٨/٣٠ - ٢٠٢١/٢٥١٦٣

